

تفسير السمعاني

@ 401 (^ ا) في أولادكم للذكر مثل حظ الأنثيين فإن كن نساء فوق اثنتين فلهن ثلثا ما ترك وإن كانت واحدة فلها النصف ولأبويه لكل واحد منهما السدس مما ترك إن كان له ولد فإن لم يكن له ولد (* * * *) ويقول : هذا بأكلكم مال اليتيم ' .
وقال : ' من أبكى يتيما ، فحق على ا أن يبكى عينيه يوم القيامة ' . .
(^) (وسيصلون سعيرا) أي : سيدخلون جهنم ، وقيل : يعاينون سعيرا ، والسعير : النار المستعرة ، وهو اسم من أسماء جهنم . .
قوله تعالى : (^) (يوصيكم ا في أولادكم) معناه : يفرض ا عليكم في أولادكم ، وذلك مثل قوله - تعالى - : (^) (ولا تقتلوا النفس التي حرم ا إلا بالحق ذلكم وصاكم به) أي : فرض عليكم (^) (للذكر مثل حظ الأنثيين) . .
سبب نزول الآية : ' أن سعد بن الربيع لما استشهد يوم أحد خلف ابنتين وامرأة وأخا ، فجاء الأخ وأخذ جميع المال ، فجاءت المرأة تشكوا إلى رسول ا ؛ فنزلت الآية ' . فدعا رسول ا الأخ ، وقال : اعط ابنتين الثلثين والمرأة الثمن ، وخذ الباقي ' . .
وقوله : (^) (للذكر مثل حظ الأنثيين) يعني : إذا خلف ابنا وابنه ، فالمال من ثلاثة أسهم : سهمان للإبن ، وسهم للبنت (^) (فإن كن نساء فوق اثنتين فلهن ثلثا ما ترك) أكثر الصحابة والعلماء على أن للابنتين ، والثلاث : الثلثين . .
وقال ابن عباس : للابنتين النصف ، وإنما الثلثان للثلاث وما زاد ؛ تمسكا بظاهر الآية .
والأول أصح .